

قولہ بل ارید الاعم بانه ارید بالشبه المعنویة مشابہة الحرفی فی صفة الملتزم فی افادة
معناه او اعماله و بالاسم المعنوی مشابہة فی اسمها له ولو فی الاجمال ال

ذکرها اذ لم یرد بالمعنوی والاستعمال خصوص معناه السابق بل
ارید الاعم الشامل للشبه الاعمالي و بعضهم من انواع الشبه
الشبه الحرفی و اکثره ارجعه الى الشبه الاستعمالي یعنی سببه
لا خصوص معناه السابق و بعضهم الشبه اللفظی فتدور النظم
ان حاشا الاسمیه منبت لشبهها الحرفیة فی اللفظ و كذلك قال
فی علی الاسمیه و کلامه معنی حقا وقد الاسمیه و نقل شیخنا
السید ان الشبه اللفظی يجوز للبناء الاعم له فعلیه يجوز ان
یکون حاشا و علی و کلا الاسمات معرفة بتقدیر اللفظی وقد
الاسمیه معرفة لفظا و قد مر هذا **قولہ** و سئل له ای
للمشتمل علیه بنوع السور ای خصوص و کالم و هذا مبني
على انها اسم السور مثلا وان محلها رفع بالابتداء او الجزية
او نصب على المشعولية لمخزون ای اقل او مر جرح القسم المقدر
فليست من هذا النوع بل مكان منها مجرد الكسب او موازن
مفرد كم موازن قابيل جاز اعراب لفظا او تقديرا بان سيكون
حاكمه الخالة قبل العلمية و ما عدا ذلك كالم و كم يقصن يقصن
فيه الثاني كذا في تفسير السبائك وهو شبه و في الجمع
ان الفرد اذا العرب يعرف و يجمع من المعرفة باعتبار تكثير
المسمى و تانيته و ان موازنة اذ العرب يجمع لو انزته الاسم
الابحجي و ان مله تلي مفرجا و لا موازنة و مله من حله من كمال
من جيا طسم يجوز فيه الحاكية و بنا الجزية على الفسخ
لخمسة عشر و الاعراب على الميم مع فحة النون او على النون مع
اضافة اول الجزية لثانيتها و على هذا في مع المعرفة
و عدمه بنا على تكثير النون و تانيته انه يعرف و يقولنا

و لم يصحها عامل اصل على الجزية
الاعراب على النون معناه

ولم

ولم يصحها عامل سقطا للمعنى من الاعتراض على التقليل
لكونها متشابهة بان كونها متشابهة لا يقتضي عدم الحمل وعدم
الاعراب لتوق ذلك في غيرها من المتشابه **قولہ** والمراد اي بما
دعي للشبه الاعمالي و قوله الاسما اي التي لم تكن مبنية قبل
التركيب و بعد لاكمي وان و قوله مطلقا اي فواتح السور
او لا والمراد بالتركيب كما قاله الشيخ ما شتمل الاسنادى و الاضاحي
قولہ و بعضهم الى انها معرفة حكم اي قابلة للاعراب فالخلاف
بينه وبين ما قبله لفظي لان الاول لا يفتح قبل الاعراب والثاني
لا يفتح كونها معرفة و لا مبنية و بالفعل فالخلاف بينهما انما
هو في التسمية و عدها هذا قالا للمعنى وهو يدعي ان القولين
متفقان على انها معرفة بالمعنى المطلق عليه في العرب وهو
سلم من سبب الحرف في فتح اللذان الى قولين فقط كونها مبنية
لشبهها بالرفع و كونها معرفة لسلامتها من سببه و قال في شتم
الجامع و على انها معرفة فلهي معنيان احدهما المتصون
بالاختلاف و بالفعل والثاني مقابل المبي في عين المبي و العرب
بالمعنى الثاني تقابل المدم والمثكة و بين المبي و العرب
بالمعنى الاول تقابل القصاد و لهذا جاز ان تفاعهما ال بعض
تخصيص و قال اللطاعي في شتم قول ابن الخليل في كافتة
فالمراد اي من الاسما المركب الذي لم يشبه مبنية الاصل اي
المبي الذي هو اصل و البناء ما نضه اعلم ان صلح الكشاف
جعل الاسما المدودة العارضية عن المتشابهة المذكورة معرفة
وليس التراجع في العرب الذي هو اسم مفعول من قولنا اعزبت
فان ذلك لا يحصل الا لجزء الاعراب على اخر الكلمة بعد التركيب

اي يقول
بعد ما عر
بالفعل

كعب النقيب
81

قوله تقابل القصاد
اي لانه الحيني ما اتهم
الحرفي والحرف ما قبل
الاعراب مسوا تصف
بم بالفعل والاول كلاهما
وجزوي تامل